

03 من 38 / شرح مختصر زاد المعاد / هديه في الأضاحي / صالح

الفوزان / السيرة / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح مختصر زاد المعاد للامام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله. الدرس الثلاثون. بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:00](#)

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين قال المصنف رحمه الله تعالى

فصل واما هديه صلى الله عليه وسلم في الاضاحي فانه لم - [00:00:18](#)

يدع الاضحية. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله على اله وصحبه. قال رحمه الله واما هديه اي سنته في الاضاحي والاضاحي جمع اضحية وهي ما يذبح. في يوم العيد - [00:00:38](#)

او ايام التشريق تقربا الى الله سبحانه وتعالى. لذبح هذه الاضحية الذبح اذا اريد به التقرب صار عبادة من انواع العبادات بل ان الله قرنه بالصلاة. قال سبحانه فصل لربك وانحر. اي انحر له - [00:01:08](#)

لا غيره. وقال تعالى قل ان صلاتي ونسكي. اي الذبيحة. وما ومماتي لله رب العالمين. لا شريك له. وبذلك امرت وانا اول المسلمين.

فقرن الذبح مع الصلاة وهو الذبح الذي يراد به التقرب. الى الله. فهو نوع من انواع العبادة - [00:01:38](#)

فلا يجوز ان يذبح لغير الله تقربا اليه كالذين يذبحون للقبور والاضرحه او يذبحون للجن من اجل التقاء شرهم او غير ذلك من المقاصد. فلا يجوز الذبح لغير الله عز وجل على وجهه - [00:02:18](#)

تقرب اما الذبح لاجل الاكل فهذا مباح اذا كان قصد بذلك الاكل او بيع اللحم فهذا من المباحات اما الذبح على وجه التقرب فلا يكون الا لله سبحانه وتعالى - [00:02:48](#)

فمن ذبح لغير الله فقد اشرك الشرك الاكبر الذي يخرج من الملة. والذبايح التي يقصد بها التقرب الى الله منها الاضحية والعقيقة فسبق الهدي سبق من ان انواع الذبايح التي يتقرب بها الى الله الهدي. هذه كلها عبادة - [00:03:18](#)

من انواع العباد. والاضحية سنة مؤكدة. حتى انهم قالوا ينبغي لمن لا يجد ثمنها ان يقترض ان يقترض من اجل ان يشتريها ويذبحها. ما يدل على تأكدها. وقد ذهب ابو حنيفة رحمه الله وجماعة من اهل العلم الى وجوبها. الى انها واجبة. ولكن - [00:03:58](#)

جمهور على انها سنة مؤكدة. والاصل في هذا ما حصل لابراهيم عليه السلام حينما امره الله بذبح ابنه اسماعيل الذي رزق اياه على الكبر اسماعيل اه الكبر وهو اول اولاده. كان يحبه. حبا شديدا - [00:04:38](#)

امتحنه الله هل يقرب؟ هل يقدم محبة الله؟ على محبة الولد او العكس او يقدم محبة الولد على محبة الله فامر به بذبحة. امره ذبح هذا الابن. فالخليل عليه السلام استشار الولد. لانه قد بلغ معه السعي - [00:05:18](#)

جاره واخبره ان الله امره بذبحة وذلك بالرؤيا التي رآها ورؤيا الانبياء حق تشريع انني ارى في المنام اني اذبحك. انظر ماذا ترى. قال يا ابت افعل ما تؤمر ستجدني ان شاء الله من الصابرين. هذا - [00:05:48](#)

الوالد والولد من امر الله سبحانه وتعالى. فما بقي الا التنفيذ فجاء بابنه وافجعه. ليذبحه واجرى السكين على حلقه. فلما اسلم وتله قول الجبين عند ذلك ادركته رحمة الله. سبحانه وتعالى. حصل المقصود - [00:06:18](#)

حصل المقصود الله لا يريد ذبح الابن انما يريد الابتلاء والامتحان. فلما حصل المقصود ان ابراهيم قدم ابنه للذبح الذي هو اغلى شيء

عنده طاعة لله حصل المقصود فنسخ الله الامر بالذبح - [00:06:48](#)

وقال له يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا. حصل المطلوب. صدقت الرؤيا يعني حصل المطلوب. المقصود من الامر ففداه الله جل وعلا بذبح عظيم وفديناه اي فدينا بذبح عظيم. قيل انه جيء بكبش من الجنة. او الله اعلم المهم ان الله - [00:07:14](#)

فداه بكبش عظيم. فذبحه. فصار ذلك سنة في ذريته ذبح الاضاحي يوم العيد من سنة ابراهيم عليه الصلاة والسلام. وقد فعلها نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فضحى كما يأتي بيانه فالاضحية من سنة الخليلين - [00:07:44](#)

محمد وابراهيم. فيتأكد احياء هذه الشعيرة. بل عند بعض العلماء يجب ذلك هذا هو اصل الاضحية. نعم واما هديه صلى الله عليه وسلم في الاضاحي فانه لم يكن يدع الاضحية. لم يكن صلى الله عليه وسلم يدعو - [00:08:14](#)

او الاضحية بل كان يضحي كل سنة. فهذا يدل على اكدية الاضحية حتى لو استدان واشترى وذبحا كان ذلك افضل من تركها. وحتى الولي على القاصرين اذا كان لهم مال - [00:08:44](#)

يتولاه من الاحسان الى الخاسرين ان يضحي عنهما من مالهما يأخذ من مالهما ويشترى اضحية ويذبحها عنهما نعم كان يضحي بكبشين ينحرهما بعد الصلاة؟ الافضل من يعني يجوز الاضحية بالغنم - [00:09:14](#)

المعز والظان ويجوز بالبقر ويجوز بالابل وافظله الغنم. كان صلى الله عليه يضحي بكبشين يذبحهما بيده صلى الله عليه وسلم نعم. واخبر ان من ذبح قبل واخبر ان من ذبح قبلها فليس من النسك في شيء - [00:09:44](#)

وقت اه ذبح الاضحية بعد اداء صلاة العيد. فراغ منها فمن ذبح قبل صلاة العيد لا تكون اضحية وانما تكون شاة لحم. كسائر الذبائح التي تذبح للاكل. ولا تكون عبادة - [00:10:14](#)

لانه فعلها قبل وقتها. والعبادات المؤقتة لا يجوز تقديمها على وقتها ووقت الذبح يبدأ من اداء صلاة العيد من ادائها لا من وقتها. ما تقدر صلاة العيد. ثم اذا مضى وقتي يتسع للصلاة - [00:10:40](#)

والخطبة تذبح الاضحية لا لازم اذا ادت صلاة العيد. نعم لان الرسول صلى الله عليه وسلم ربطها بصلاة العيد ولم يربحها بالوقت. نعم وكان يضحي بكبشين ينحرهما بعد الصلاة واخبر ان من ذبح قبلها فليس من النسك في شيء. من ذبح - [00:11:10](#)

قبل الصلاة لا يكون ذبحه اضحية لا يكون نسخ. انما يكون شاة لحم. نعم وان هذا يدل على ان العبادات المؤقتة بوقت لا يجوز فعلها قبل دخول وقتها سواء كانت فريضة او نافلة. نعم - [00:11:37](#)

واخبر ان من ذبح قبلها فليس من النسك في شيء وانما هو لحم قدمه لاهله؟ نعم لحم يعني ذبح مباح لكن ليس له فيه اجر. اجر العبادة. نعم. هذا الذي ندين الله به - [00:12:03](#)

لا الاعتبار بوقت الصلاة. ليس الاعتبار بحساب وقت الصلاة. انما الاعتبار للصلاة نفسها اذا ادت نعم وامرهم ان يذبحوا الجذع من الضان. السن المجزئة بالاضحية. يجزئ الجذى من الظان وهو ما تم له ستة اشهر. ما تم له ستة اشهر - [00:12:23](#)

والجزع من الظان ما تم له سنة فمن المأز الجزع من المعز ما تم له انا ومن البقر ما تم له سنتان. ومن الابل ما تم له خمس سنين نعم وهذا يقال له الثاني ثني من البقر والثني من من آآ - [00:12:59](#)

الابل اتم له من البقر ما تم له سنتان ومن الابن ما تم له خمس سنين فمن ذبح شيئا من هذه الانواع دون هذا السن فانه لا يجزي نعم. وامرهم ان يذبحوا الجذع من الظان والثني مما سواه. نعم. وروي عنه ان - [00:13:29](#)

انه قال كل ايام التشريق ذبح. ويستمر الوقت. بعض العلماء يقول وقت الذبح يوم فقط يوم واحد يوم واحد بعض الاخر وهو القول الثاني الذبح هو يوم العيد ويوم ان بعده هذا مذهب الحنابلة يوم ان بعد - [00:13:59](#)

مع يوم العيد يعني ثلاثة ايام القول الثالث ان وقت الذبح يوم العيد وثلاثة ايام بعده ايام التشريق كلها. فيكون ايام الذبح اربعة ايام وهذا هو الصحيح. هذا هو الراجح. نعم. وروي عنه صلى الله عليه - [00:14:29](#)

وسلم انه قال كل ايام التشريق ذبح ولكنه منقطع. لكن هذا الحديث منقطع السند والمنقطع ما سقط منه راو. من اثناء السند او من اول السند سمي فان سقط منه راويان سمي بالمعلق ان سقط منه راويان اذا اكثر يسمى - [00:14:53](#)

وعلقت وان كان السقوط في رأس السند يعني الصحابي سقط الصحابي من السند هذا يسمى المرسل ما رواه التابعي عن الرسول صلى الله عليه وسلم فهو المرسل. نعم وهذا وهو مذهب عطاء والحسن والشافعي واختاره ابن المنذر - [00:15:23](#)

هذا مذهب عطاء بن ابي رباح. نعم والحسن الحسن البصري والشافعي. نعم. واختاره ابن المنذر. ابن المنذر. نعم. ابن المنذر من الشافعية ايضا لكن له رأي وترجيح نعم وكان من هديه صلى الله عليه وسلم اعيد العبارة؟ نعم. وهو مذهب عطاء وروي عنه صلى الله عليه - [00:15:50](#)

وسلم انه قال كل ايام التشريق ذبح ولكنه منقطع. وهو مذهب عطاء والحسن ان كل ايام التشريق ايام الذكر. نعم. وهو مذهب عطاء والحسن والشافعي واختاره ابن المنذر. نعم وكان من هديه صلى الله عليه وسلم اختيار الاضحية واستحسانها وسلامتها من العيوب. نعم كان - [00:16:19](#)

وسنته صلى الله عليه وسلم اختيار الاضحية الجيدة الجيدة في من حيث السنن ومن حيث الجزالة والضخامة وكثيرة اللحم هناك مجزي هناك مجزي وهناك افضل. نعم. وكان من هديه صلى الله عليه وسلم - [00:16:49](#)

اختيار الاضحية واستحسانها وسلامتها من العيوب. اما سلامتها من العيوب فهذا شرط. من شروط الالتزام. نعم والعيوب يأتي بيانها نعم. ونهى ان يضحى بعظباء الاذن والقرن. هذي العيوب نعم ونهاى عن ونهى عن ان يضحى بعظباء الاذن والقرن اي مقطوع الاذن ومكسور القرن. اي نعم المستأصل - [00:17:19](#)

لاستوصلت الاذن او استوصل القرن ان يقال لها عضا. نعم. ولا تجزئ نعم اي مقطوع الاذن ومكسور القرن النصف فما زاد ذكره ابو داوود. النصف او اكثر اما ان كان اقل من - [00:17:49](#)

نصف هذا لا بأس به. نعم وامر صلى الله عليه وسلم ان تستشرف العين والاذن ان ينظر الى سلامتها. تستشرف العين عين ذبيحة تكون سليمة لا يكون فيها عور ولا عمى - [00:18:09](#)

والاذن لا تكون مقطوعة او مخروقة او نعم. وان لا يضحى بعورا نعم والا يضحى بعوراء ولا مقابلة ولا مدابرة ولا شرقاء ولا خرقاء. هذه عيوب نعم يبي يفسرها لكم - [00:18:29](#)

نعم. والمقابلة التي يقطع مقدم اذنها. هم. والمدابرة التي يقطع مؤخر اذنها. نعم التي شق اذنها والخرقاء التي خرقت اذنها ذكره ابو داوود. نعم هذا تفسير هذه الالفاظ اه. التي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن وجودها. في الاضحية. فاي واحد منها وجد - [00:18:50](#)

الاضحية فانها لا تجزي نعم وكان من هديه صلى الله عليه وسلم ان يضحى في المصلى المكان الذي تذبح فيه كان صلى الله عليه وسلم يذبح المصلى ينزل من المنبر بعد الخطبة فيذبح لان هذا - [00:19:20](#)

اظهار لشعيرة من شعائر الاسلام. تكون ظاهرة وان ذبحها في البيت فلا بأس. نعم رواه ابو داوود عنه انه ذبح يوم النحر كبشين اقرنين املحين موجوئين. نعم ذبح كبشين ها عقرنين يعني سليما القرنين ها املحين املحين يعني اللون - [00:19:46](#)

لونها املح وهو الذي يكون فيه بياض وسواد نعم ذكر ابو داوود عنه صلى الله عليه وسلم انه ذبح يوم النحر كبشين اقرنين املحين موجوئين يعني مخصيين لان يكون اوفر لحما واطيب لحما من الفحل نعم. فلما وجهها قال - [00:20:16](#)

وجهي وجهي للذي فطر السماوات والارض حنيفا وما انا من المشركين. نعم هذا مستحب ان يقول هذا قبل الذبح وجهي للذي فطر السماوات والارض حنيفا وما انا من المشركين كما في سورة الانعام نعم ما قاله ابراهيم عليه الصلاة والسلام وجهي للذي فطر السماوات والارض حنيفا وما انا من المشركين كما في سورة الانعام نعم - [00:20:46](#)

السنة نعم فلما وجهها قال وجهي للذي فطر السماوات والارض حنيفا وما انا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت - [00:21:16](#)

انا اول المسلمين. نعم وهذا من اخر سورة الانعام. نعم اللهم منك ولك عن محمد وامته. بسم الله والله اكبر. اللهم منك اي هذا الشيء منك. انت الذي يسرت لي - [00:21:36](#)

ولك خالصا لوجهك. ليس فيه رياء ولا سمعة نعم هذا كله مستحب. نعم اللهم منك ولك عن محمد وامته. كذلك ان يعين من يضحي عنه. يعين نفسه ومن يضحي عنه بالنية لابد من هذا لا بد ان ينوي - [00:21:55](#)

من يضحي عنه. واما التلطف بذلك فهذا مستحب. وليس شرطا. نعم. بسم الله اكبر ثم ذبح. بسم الله هذا عملا بقوله وكلوا مما ذكر اسم الله عليه كنتم باياته مؤمنين. فرقا بينه وبين الذين يذبحون باسم الاصنام. او باسم المسيح - [00:22:27](#)

او باسم غير الله سبحانه وتعالى. او باسم الموتى والقبور الولي الفلاني. نعم وامر الناس اذا ذبحوا ان يحسنوا الذبحة. بسم الله ها؟ بسم الله والله اكبر. بسم الله شر - [00:22:57](#)

بسم الله شرط واما الله اكبر فهو سنة مستحب. نعم ثم ذبح ثم ذبح صلى الله عليه وسلم بيده الشريفة. ذبح الاضحية. فدل على انه يستحب للمسلم ان يذبح اضحيته بيده. اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم لان هذا عبادة - [00:23:16](#)

ان وكل من يذبحها فلا بأس نعم. وامر الناس اذا ذبحوا ان يحسنوا الذبحة. نعم كما في الحديث ان الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة. واذا قتلتم فاحسنوا القتلة - [00:23:43](#)

وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته. هذا من الاحسان الذي اوجبه الله على عباده ومنه الاحسان بالذبيحة. ما تقول هذه ذبيحة وميتة وتعذبها. واه تسحبها تذبحها او تضربها او تجرها هذا ما يجوز - [00:24:03](#)

ان تحسن اليها وترفق بها. وايضا الشفرة التي تريد ان تذبحها بها تكون حادة وليحد احدكم شفرته لان هذا اريح للذبيحة ولا تذبح بالة كالة لان هذا يعذبها وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته. بل امر ان توارى الشفار عن البهايم لان - [00:24:33](#)

تدرك ولا توربها السكين اخفها عنها ولا تظهرها لها وان توارى عن البهايم هذا من الاحسان. سواء في الاضحية او في الهدى او في الحقيقة او في ذبائح اللحم. كل ذبح كل ذبح فانه يحسن فيه - [00:25:03](#)

فاذا ذبحتم فاحسنوا الذبح واذا قتلتم من يستحق القتل بحد او قصاص او الكافر الذي يحل قتله فلا تعذبوا بل احسن القتلة اجهز عليه بسرعة ولا تعذبه بالقتل. واذا قتلتم فاحسنوا القتلة - [00:25:34](#)

الذي يستحق القتل ما يعذب بالقتل وآآ تعمل معه اعمال آآ فيها اساءة اليه بل يبادر بقتله وبالة حادة وباسرع ما يمكن. ولا تقول هذا مستحق للقتل. وليس له حرمة. لا - [00:26:02](#)

احسن القتلة نعم. ومن هديه الاحسان شوف الاحسان يجب حتى مع البهائم التي يراد ربحها وحتى مع القسيل الذي يستحق القتل. يحسن اليه نعم. ومن هديه صلى الله عليه وسلم ان الشاة تجزى عن الرجل وعن اهل بيته؟ هذا ما تجزي عنه الاضحية تجزي الشاة اذا كانت شاة - [00:26:32](#)

اذا كانت شاة ظأنا او معزا فانها تجزي عن الرجل واهل بيته ما كل واحد يذبح عنه ضحية لا. عنهم جميعا. تجزيه عنهم جميعا شاة واحدة. ولو كانوا ولو كانوا كبيرين تجزي عنهم الشاة الواحدة. بعض الناس يببالغ في في الاضاحي - [00:27:02](#)

كل واحد يذبح عنه ضحية لا. هذا ليس مطلوبا. الشاة الواحدة تجزي. عن الرجل واهل بيته فالمبالغة في الاضاحي وكثرة الاضاحي هذا زيادة عن المشروع لان المقصود اظهار الشعيرة والتعبد لله عز وجل وهذا يحصل بالذبيحة الواحدة. نعم. فصل في - [00:27:32](#)

بهديه صلى الله عليه وسلم احوام البقرة فان والبعير كل منهما عن سبع عن سبعة كل منهما يجزي عن سبع البقرة عن سبع اضاحي والبعير عن سبعة عن سبع اضاحي. كما في الحديث فاذا اشترك سبعة اجزاء - [00:28:02](#)

اشترك فيها سبعة هجرت عنه. كل واحد له سبعة. نعم فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في العقيقة عرفنا جملة من احكام من احكام الاضحية ما يعمل بلحمها ما يعمل بلحمها يأكل - [00:28:32](#)

هو واهل بيته ويهدي لاصدقائه ويتصدق منها على الفقراء يجعلها اخلاقا اجعلوها اثلاثا. نعم. فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في العقيقة اما العقيقة فهي ما يذبح عن المولود. الحقيقة ما يذبح عن المولود - [00:29:02](#)

وهي سنة مؤكدة. وحق للمولود على والده. لانها عبادة يحصل من بركتها على المولود وعلى اهل البيت. يحصل من لانها عبادة فيها اجر عظيم. فيحصل للمولود منها خير ويحصل لاهل البيت. شعيرة من الشعائر - [00:29:32](#)

نعم. في الموطأ انه سئل صلى الله عليه وسلم عنها فقال لا احب العقوق. سئل عن العقيقة العقيقة من العفو وهو القطع. فقال لا احب العقوق. ومنه عقوق الوالدين بمعنى قطيعة الرحم قطيعة الوالدين فهو يكره اللفظ ما هو بيكره العقيقة نفسها - [00:30:02](#)

لان السنة انما يكره هذا اللفظ. فينبغي ان تسمى ذبيحة او نسيكة. كما قال ابن المنذر ذبيحة او نسيكها ولا تسمى عقيقة. لان النبي صلى الله عليه وسلم كره هذا اللفظ - [00:30:35](#)

نعم. كانه صلى الله عليه وسلم كره الاسم. نعم. وصح عنه من حديث عائشة رضي الله عنها عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة. نعم مقدار ما يذبح المولود الغلام شاة - [00:30:55](#)

وعن الجارية البنت شاة واحدة وهذه احدى المسائل التي تكون فيها الانثى على النصف من الذكر هذه مسألة العقيقة ومسألة الميراث ومسألة الشهادة على الاموال رجل وامرأتان ومسألة الدية. المرأة على النصف. من الرجل بالدين - [00:31:19](#)

هذه اربع مسائل تكون فيها المرأة على النصف. من الذكر وما عدا ذلك فالذكر والانثى سواء. نعم. وقال كل غلام رهينة بعقيقته تذب عنه وما السابغ؟ كل غلام رهينة بعقيقته. الرهينة معناه المحبوس. اي ان المولود - [00:31:49](#)

كونوا محبوسا حتى تذب عنه العقيق فيطلق. واختلف في معنى رهينة رهن بعقيقته. ما معناه؟ فقيل انهما محبوس عن الشفاعة. لوالديه حتى يعق وقيل واختره ابن القيم انه يكون ان رهن بعقيقته - [00:32:16](#)

اي انه يحصل عليه نقص. يحصل عليه نقص حتى تذب عنه العقيقة فيستتم امره. نعم. وقال كل غلام رهينة بعقيقته تذب عنه يوم السابغ ويحلق رأسه ويسمى. هذا الحديث. تذبغ يوم السابغ - [00:32:46](#)

اهل السنة انه يوم سبعة هذا هذا فضيلة لو ذبحها قبل يوم سبعة او بعد يوم سبعة ما في بأس. انما الافضل يوم السابغ و يحلق رأسه يعني الذكر يحلق رأسه الذي ولد وهو عليه - [00:33:16](#)

شعره يحلق الشعر الذي ولد وهو عليه. اما الانثى فلا تحلق ويسمى السنة انه يسمى يوم سابع. نعم. وان سمي قبل هذا او خلق قبل هذا او بعده فلا بأس. نعم. والرهن في اللغة الحبس. نعم يفسر لكم الشيخ - [00:33:36](#)

يفسر لكم معنى رهن بعقيقته ما المراد به؟ نعم. فقيل فقيل محبوسا عن الشفاعة لابويه. نعم. والظاهر انه مرتهن في نفسه محبوس من خير يراد به. نعم. محبوس من الخير الذي يراد به في العقيقة في ذبح العقيقة عنه اطلاق له. وحلول - [00:34:06](#)

بركة عليه والخير. نعم. ولا يلزم منه ان يعاقب في الاخرة نعم لانه هو ما من التقصير وايضا العقيدة ما هي بواجبة فليس فيها تركها عقوبة ليس بتركها عقوبة لانها سنة والسنة - [00:34:36](#)

ما يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه. يعني مستحب. لان السنة عند المتأخرين يريدون بها المستحب. نعم. ولا يلزم منه ان يعاقب في الاخرة. وقد يفوت الولد خير بسبب تفريط الابوين - [00:34:56](#)

نعم قد يفوت الولد خير كثير بسبب تفريط الابوين في تربية في ذبح العقيقة عنه في تعويده على الخير في امره بالصلاة مروه اولادكم بالصلاة لسبع ولهذا جاء في الحديث كل مولود يولد على الفطرة الا فابواه يهودانه - [00:35:16](#)

او ينصرانه او يمجسانه. تربية الوالدين يترتب عليها امور كثيرة اما خير اما شر نعم. وقد يفوت الولد خير بسبب تفريط الابوين كترك التسمية عند الجماع يعني عند ما يريد جماع زوجته قبل يحمل بالولد. فانه يدعو ورد انه يدعو فيقول - [00:35:46](#)

قل اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا. يدعو بهذا الدعاء قبل الجماع فانه بينهما ولد لم يضره الشيطان. نعم. وذكر ابو داوود في المراسيل عن جعفر بن محمد عن ابي - [00:36:16](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في عقيقة الحسن والحسين رضي الله عنهما ان يبعثوا الى بيت قبلت برجل وكلوا واطعموا ولا تكسروا منها عظما. العقيقة ماذا يعمل بلحمها - [00:36:36](#)

انها تعطى منها القابلة التي تولت توليد الحامل القابلة هي التي تتولى توليد الحامل تعطى من العقيقة عقيقة هذا المولود ويؤكل منها في البيت يهدى يتصدق بلحمها نعم. قال الميموني - [00:36:56](#)

ذكرنا لكم يسمى الصبي. فقال فهذا هو الكلام على العقيقة. يا شيخ للامام ابن القيم كتاب اسمه تحفة الودود في احكام المولود. بسط

فيه هذه المسائل وهو متداول ومطبوع. ولابد من التنبيه الى انه الان - [00:37:26](#)

فيه من ينادي فيه من ينادي بان العقيقة والاضحية ما تذبح في البلد ولا في البيت. يروح قيمتها. تروح قيمتها البلد الاخر فيه

محاويج للحم هذا نفوت السنة به شعيرة نفوت به. لان ما هو بالقصد التصدق - [00:37:56](#)

القصد العبادة وحلول الخير من هذه الذبيحة على اهل البيت شعيرة تذبح في البيت عند اهل البيت. هذه هي السنة. واما من يريد

يتصدق على المحتاجين. فانه يرسل لهم صدقات لكن ما يغير العبادة - [00:38:23](#)

بغير العبادة ويرسلها دراهم تصدق بها يقول الدراهم احسن؟ ما هي باحسن الدراهم. او يقول يشربه يشرى بها هناك عقيقة او او

اضحية او تذبح يفوت المقصود لان المقصود ذبحها في البيت وفي البلد. ما هو بالمقصود انها تذبح في اي مكان - [00:38:44](#)

فليتنبه لهذا. وكذلك يقولون في الاضحية. يقولون ما ما نسب ما هم بحاجة الى اللحن يحسبون ان المقصود اللحم. مهو المقصود

العبادة والاجر. الناس مهو بحاجة الى اللحم. الثلاجات مليانة من - [00:39:08](#)

اللحم روحوا قيمتها يشربها ضحية هناك ولا انها توزع دراهم على المحتاجين هذا تلاعب بالعبادة انهم ما نظروا الا الى اللحم فقط. ما

نظروا الى المقصود. لاطهار الشعيرة و حصول الخير - [00:39:28](#)

يا اهل البيت بذبحها ما نظروا الى هذه الامور. نظرتهم على ما يقال مادية فقط وهذا قصور وتغيير. تغيير للعبادات. عن وضعها هناك

مسألة اخرى وهي ان الاضحية تكون عن الحي وعن الميت. ظهر من يقول الان لا الاضحية عن الحي فقط - [00:39:48](#)

ولا يضحى عن الميت مع ان الميت احوج ما يكون. الى الصدقة الى الدعاء الى الاضحية تكون عن الحي عن الميت ايضا والنبى صلى

الله عليه وسلم ظحى عن محمد وعن من لم يضحى من ال محمد من - [00:40:16](#)

امة محمد وعمن لم يضحى من امة محمد وهذا يشمل الاحياء والاموات هل يقصرها على الحي فقط؟ من اللي جاب التخصيص هذا؟

هذه نظرة قاصرة لا يجوز العبث بالعبادات تغيير العبادات بالاراء والافكار والاستحسانات وفتوى فلان وقال فلان لا - [00:40:38](#)

نعم قال الميموني تذاكرنا لكم يسمى الصبي بداية التسمية هذا من من حقوقه المولود على والده التسمية ان يسميه ان يضع له اسما

والاسم هو العلامة الاسم في اللغة هو العلامة. ما قول من السمة وهي العلامة او من السمو وهو الارتفاع - [00:41:05](#)

فيوضع له اسم ليعينه به عن غيره. ينادى به ويسمى به نعم فقال ابو عبد الله رحمه الله يروى عن انس ابو عبد الله هل الامام احمد

رحمه الله ولميموني هذا من تلاميذ الامام احمد نعم فقال ابو عبد الله رحمه الله يروى عن انس رضي الله عنه انه يسمى -

[00:41:34](#)

ثلاثة؟ ثلاثة ايام يعني نعم. واما سمرة رضي الله عنه فقال يسمى اليوم السابع. وقد مر وبها تذبح يوم سابعه ويسمى. نعم فصل في

هديه صلى الله عليه وسلم في الاسامي والكنى - [00:42:05](#)

نعم ثبت عنه صلى الله عليه على الوالد ان يختار لاسمه ان يختار لمولوده الاسم الحسن الاسم الحسن ويتجنب الاسمي المحرمة او

المكروهة. هناك اسمي محرمة لغير الله وقال عبد الكعبة او عبد الرسول او عبد الحسين او عبد فلان من الاوليا هذا حرام - [00:42:26](#)

لا يجوز لا يجوز ان ان يعبد لغير الله عز وجل. هذا محرم هناك اسمي مكروهة وهي التي تحمل معاني مكروهة مثل مرة وعلقمة والى

اخره هذا يأتي بيان ان شاء الله - [00:42:59](#)

الله وحرب هذه مكروهة معانيها. يختار له الاسم الاحسن. وقد قال صلى الله عليه وسلم خير الاسماء عبدالله وعبدالرحمن. عبد الله

وعبدالرحمن. واصدقها حارث وهمام. نعم هذا خير الاسماء. عبدالله عبدالرحمن او ما عبد لغير الله كعبد العزيز - [00:43:19](#)

الكريم عبد عبد الحكيم وما اشبه ذلك. يعبد لله عز وجل هذا افضل. نعم. اذا فالاسماء على اه على انواع اولها المحرم. وهو ان يعبد

لغير الله عز وجل ان يعبد لغير الا. قال الامام ابن حزم رحمه الله اجمعوا على تحريم كل اسم. عبد لغير - [00:43:49](#)

الا حاشا عبد المطلب. كل اسم عبد لغير الله. نعم الثاني المكروه وهو الذي يحمل معنى مكروها عند الناس. كعلقمة ومرة وحرب وما

اشبه ذلك. ومنها ما هو مباح. نعم - [00:44:19](#)

ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه قال نخلع اسم عند الله عز وجل رجل تسمى ملك الاملاك نعم يتسمى بشيء من اسماء الله هذا

اخنعش يعني اوظع شئيه واحط شئيه لانه - [00:44:49](#)

لا يجوز التسمي بشئيه من اسماء الله كملك الملوك وقاضي القضاة هذا هو الله سبحانه ولما جاء ابو الحكم الى الرسول صلى الله عليه وسلم رجل يكتى ابا الحكم قال صلى الله عليه - [00:45:09](#)

عليه وسلم ان الله هو الحكم. واليه الحكم. فقال له الرجل يا رسول الله ان قومي كانوا اذا اختلفوا في شئيه جائوني اصلحت بينهم اصلحت بينهم كل يرظى فقال ما احسن هذا؟ يعني الصلح - [00:45:29](#)

الصلح ما احسنه لكن ما لك من الولد قال فلان وفلان وفلان. قال من اكبرهم؟ قال شريح قال انت اذا ابو شريح. فغير كنيته من ابي الحكم الى ابي شريح - [00:45:51](#)

نعم. فلا يجوز التسمي باسماء الله. نعم. وثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه قال ان نخنع اسم عند الله عز وجل رجل تسمى ملك الاملاك. لا مالك الا الله. لا مالك الا الله - [00:46:11](#)

من اسماء الله الخاصة التي لا يسمى به غيره سبحانه وتعالى. اما الاسماء المشتركة فلا بأس بذلك مثل ملك وقال الملك الملك لا هذا مشترك يطلق الملك ويراد به الله ويطلق ويراد به الملك من بني ادم. لكن آآ ملك الملوك هذا لا يكون - [00:46:31](#)

الا لله سبحانه وتعالى. اما مجرد يقال ملك لا بأس. لكن يقال ملك الملوك. هذا لا يجوز. نعم وثبت عنه صلى الله عليه وسلم ان احب الاسماء الى الله عبدالله وعبدالرحمن. العوام يقولون خير - [00:47:01](#)

ما عبد وحمد هذا غلط. هذا غلط خير الاسماء عبد الله وعبدالرحمن. نعم واصدقها حارث وهمام واقبحها حرب ومرة. نعم. اصدقها حارث وهمام لان انسان لا يخلو اما اه ان يكون يحرث ويشغل واما ان يهم يكون هام بالعمل يعني الانسان لا - [00:47:21](#)

اما ان يعمل واما ان يكون آآ حريصا على العمل. هذا من الاسماء المباحة يسمى ما في بأس. نعم. يعني واقبحها حربا. اقبحها كعب ومرة الى اخره علقماه حرب واقبحها حرب ومرة. نعم. نعم. حرب الحرب مكروهة. مرة الشئيه المر. نعم - [00:47:51](#)

وثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه قال لا تسمين غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجيجا ولا افلح اي نعم لانه يمكن ينادى يقال يا يا نجيح يا فلان يا يسار يا فلاح ما هو - [00:48:25](#)

يعني ما في فلاح ولا في يسار ولا في السامع يشمئز عند ذلك نعم. وقال لا تسمين غلامك يسارا ولا رباحا. ولا يعني مملوكك. نعم ويا رباحا قال يا رباح؟ قال ما هو فيه. يعني ما في رباح. نعم - [00:48:46](#)

اه لا تسمين غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجيجا ولا افلح فانك تقول اثمه فانك تقول السبب هذا السبب فانك تقول نعم فانك تقول اثم هو فلا يكون يعني وين هو حاضر؟ يقولون لا ما هو حاضر. يعني ما فيه نجيح ولا رباح ولا فلاح ولا - [00:49:10](#)

يكره السامع ذلك نعم او يتشاءم. يتشاءم بذلك. نعم وثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه غير اسم عاصية. هذا تغيير الاسماء المكروهة نقف عنده. نعم احسن الله اليكم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذه اسئلة كثيرة بعض ما تيسر منها هذا سائل يقول ما ما حكم الذبح - [00:49:35](#)

لقدوم الزعماء والمعظمين. اذا كان قد ذكر اسم الله عليه فهل يؤكل منها؟ اذا كان القصد منها التحية ذبح تحية تعظيم فهي حرام لا تجوز. ولا يجوز اكلها. اما اذا كان القصد منها اكرام القادم وعمل وليمة له فهذا لا بأس به. اما ذبحها لمجرد التعظيم - [00:50:07](#)

والتحية حتى انهم يذبحونها عند نزوله من السيارة او من الطائرة يذبحونها يعقرون ويذبحون تعظيما له هذا عبادة والعياذ بالله. نعم فلا يجوز هذا. اما ذبحها للقادم من اجل اكرامه - [00:50:37](#)

ومن اجل الفرح بقدمه فلا بأس بذلك. نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول شخص رزقه الله منزلا جديدا فهل يجوز له ان يذبح ذبيحة ويطعم بها المسلمين؟ شكرا لله على من ممن به عليه؟ اذا كان قصده - [00:50:57](#)

الشكر لله فلا بأس هذا طيب. اما اذا كان قصده دفع الجن او طرد الجن من البيت هذا شرك فلا يجوز ان بعض الناس يذبح يتقي شر الجن. هذا شرك بالله عز وجل. عشان ما يجون البيت ولا يظرون. او بعضهم ياخذ - [00:51:17](#)

الدم يرشه على الجدران وعلى الاساسات. يطرد الجن هذا شرك بالله عز وجل. تقرب الى غير الله نعم احسن الله اليكم صاحب

الفضيلة وهذا السائل يقول في مسألة اشعار الابل بعضهم يذبح عند آآ تشغيل المص - [00:51:37](#)

نعم اذا رتب ادوات ومكاين الات للمصنع عندما تدور المكاين يذبح هذا شرك بالله عز وجل لاجل يطرد الجن بزعمه. نعم. هذا من الجاهلية. نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة - [00:52:00](#)

هذا سائل يقول في مسألة اشعار الابل الا يعتبر هذا من ايداء الحيوان المنهي عنه؟ ما يظر هذا ما يظر هذا شي يسير قصد يسير والقصد منه العبادة مو بالقصد منه ايداء الابل نعم - [00:52:20](#)

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول من كان جاهلا فذبح قبل صلاة العيد ولم يعلم الا بعد خروج وقت الذبح فما هو الواجب عليه؟ خلف الله عليه الاضحية. ياكل لحم ويحمد الله. ولا يصير اضحية. نعم - [00:52:40](#)

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول ما حكم دفع النقود للجمعيات الخيرية؟ فتتولى ذبح الاضاحي حقائق عنا هذا كسل هذا كسل وتلاعب اذا تريد الاجر واحياء السنة ايش - [00:53:00](#)

جاه وذبحها انت في بيتك. ولا توليها غيرك وتخرجها عن بيتك. لا يحصل المقصود بذبح الاضحية. اذا ذبحت في مكان اخر غير بيتك ما يحصل المقصود. نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول عندي اخ صغير يحب - [00:53:20](#)

الصيد فكان اذا صاد طيرا واراد ان يذبحه ليطعم به صقره قال بسم الله والله اكبر ويتوجه للقبلة عند الذبح السؤال هل فعله صحيح؟ وما هو الاكمل والسنة في ذبح الحيوان؟ من غير بهيمة الانعام. يحسن ذبحه او ما يعذبه - [00:53:40](#)

نعم يحسن سواء ذبحه للاكل او ذبحه لغرض اخر اه في اطعامه للصقور او الجوارح. يحسن ذبحه بطريقة مريحة. نعم يقول سلمك الله في بقية سؤاله وما هو السنة وما هي السنة في ذبح الحيوان من غير بهم في الانعام؟ مم ما هي السنة في - [00:54:00](#)

بذبح الحيوان من غير بهيمة الانعام. من غير؟ بهيمة الانعام. كما سمعتم يضجع على جنبه الايسر وجهه الى القبلة ويذبح في حلقة ان كان من البقر او من الغنم. اما ان كان من الابل - [00:54:30](#)

اتكون قائمة معقولة يدها اليسرى ثم تطعن بالحربة او بالسكين في اللبة. وتقطع اوداد نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول لعدم تمكني من شراء عقيقة ابني بنفسى - [00:54:50](#)

عدم وجود الوقت لذلك فاني طلبت من المطبخ ان يشتروها لي. ويطبخونها ودعوت عليها الاقارب والاصدقاء. فهل في هذا الصحيح ام يلزمني ان اشتريها بنفسى واذبحها بنفسى؟ ما ادري هذا الظاهر انه لحم انت تبي لحم؟ ويمكن - [00:55:10](#)

يوم لحمهم من قبل او ذبايح عندهم والمينا يطبخونها لك. يفرحون بهذا. يا اخي اذا تريد احياء السنة العمل بالسنة ايش العقيقة واذبحها انت او جبهها واكل من يذبحها اذا صرت انت ما تستطيع المهم انها تذبح في - [00:55:30](#)

نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. قولوا هذا السائل ارجو التفصيل في التسمية عند الذبح. هل هي شرط ام واجب وهل تسقط مع النسيان اذا كانت شرطا؟ وهل التسمية على الذبيحة شرط من شروط - [00:55:50](#)

الزكاة شرط من شروط صحة الزكاة. واذا نسيها فانها تسقط بالنسيان لانه لم يتعمد ترك التسمية فتكون الذبيحة حلالا ويعذر بالنسيان. نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول هل يجوز ان يتولى ذبح الاضحية يهودي او نصراني؟ يجوز لان الله اباحه - [00:56:10](#)

اهل الكتاب من اهلية الذبح ان يكون كتابيا. فاذا وكلته وذبحها لك فلا بأس لكن الاولى ان تذبحها انت بيدك او توكل مسلما نعم. الله اليكم الوالد يقول هذا السائل هل تجزئ الشاة عن الرجل وابنائها المتزوجين؟ مع ان كل واحد منهم مع ان كل واحد منهم - [00:56:40](#)

في بيت مستقل؟ لا. اللي البيوت متفرقة كل بيت له اضحية اذا ارادوا الاجر اما اذا كانوا في بيت واحد فتجزئ عنهم جميعا عن الرجل واهل بيته. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد - [00:57:10](#)

يقول هذا السائل ذبحت عقيقة ابني ودعوت الاقارب والجيران عليها. فهل تجزئ ام لا بد من اعطاء الفقراء منها ذبحتوا ايش؟ قل احسن الله اليكم. ذبحت عقيقة ابني ودعوت الاقارب والجيران عليها. فهل تجزئ ام لا بد - [00:57:30](#)

من اعطاء الفقراء منها لا تجزئ ان شاء الله تجزئ لكن الافضل انك اه تصدقت منها واهديت هذا هو الافضل نعم. يقول احسن الله

اليكم. من مات قبل اليوم السابع فهل يعق عنه ام لا؟ نعم. يعق عن المولود - [00:57:50](#)

عق عن المولود ولو مات عند ولادته عقعه ويسمى تأخذ احكام يأخذ احكام السليمة الذي ولد سليما ثم مات. نعم الله اليكم سماحة الوالد يقول هذا السائل في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شيء فما هو - [00:58:10](#)

معنى الاحسان ان الله اياه؟ ان الله كتب الاحسان على كل شيء فما هو معنى الاحسان؟ الاحسان في الاصل معناه الاتقان اتقان الشيء. والاحسان يكون بين الله وبين بمعنى ان يعبده كانه يراه فان لم يكن يراه فانه فيعتقد ان ان الله يراه - [00:58:40](#)

اذا لم يصل الى درجة من يعتقد انه يرى الله بعينه فعلى الاقل يعتقد ان الله يراه يعاقبه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. واما الاحسان الى المخلوقين فيكون بالاحسان اليهم. بذل المعروف - [00:59:10](#)

بالعداوة الى اخره. والاحسان بين الانسان وبين البهائم الا يعذبه. ان يعطيها علفها وما ولا يحملها ما لا تطيق. ولا يحلب لبنها ويحرم ولدها ولا الى اخره. نعم ويحسن عند ذبحها ويفرق بها عند الذبح. هذا الاحسان الى البهائم. نعم. احسن الله اليكم - [00:59:30](#)

الوالد يقول هذا السائل هل يجوز ان يشترك سبعة رجال في بقرة واحدة وكل رجل باهل بيته لا ما السبع ما يجزي الا عن واحد السبع ما يجزي الا عن شخص. ما يشرك فيه عند الجمهور نعم. احسن الله اليكم - [01:00:00](#)

سماحة الوالد يقول هذا السائل هل يجوز ان تقوم المرأة بذبح الاضحية او العقيقة؟ طيب لا بأس المرأة هي تجوز زكاتها لان امرأة كانت ترعى غنما بسلع المدينة فعدا الذيب على واحدة منها افترسها فاخذت حصة حادة وذكتها. فامر - [01:00:20](#)

النبي صلى الله عليه وسلم باكلها المرأة والرجل سواء اذا كانت تحسن الذكاة فهي مثل زكاة الرجل. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول هذا السائل اذا اشترك اثنان في بيعير يذبح عقيقة عن ولد كل واحد منهما فهل يجزئ - [01:00:50](#)

ذلك ما تقبل التشريك اذا ذبحها تكون عن واحد تكون كل البقرة او كل البعير واحد والولد الثاني يبي بيعير ثاني ولا بقرة ثانية. والثالث كذلك ما يقبل ما يصلح يشرفهم به - [01:01:10](#)

بالبعير او بالبقرة. نعم. لان هذا شيء ما ورد. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول هذا السائل لو ذبح قبل الصلاة تكون شاة لحم مم لو ذبح قبل الصلاة تكون شاة لحم لكن هل يلزمه ذبح اخرى مكانها - [01:01:30](#)

اذا كان لازما فكيف؟ اذا كانت نذرا او وصية اذا كانت نذرا او وصية فيلزمه بدلها بعد اما اذا كانت صدقة وتبرع منه فلا يلزمه ذلك. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول هذا السائل في - [01:01:50](#)

قول المؤلف رحمه الله تعالى وكان يضحى بكبشين ينحرهما بعد الصلاة. فهل الكبش ينحر ام يذبح؟ ها في قول المؤلف رحمه الله كان يضحى بكبشين ينحرهما بعد الصلاة. هل الكبش ينحر ام يذبح؟ يطلق النحر ويراجع - [01:02:10](#)

اللمح يراد به الذبح. البقرة والشاة لا تنحر يعني في نحرها وانما تذبح في حلقها قد يسمى الذبح نحرًا لا بأس نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول هل سماحة الوالد. يقول هذا السائل شبهة اشكلت علي وهي - [01:02:30](#)

نعلم ان الله عز وجل يعلم بسابق علمه ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام يمتثل الامر بالذبح. فلماذا امره الله عز وجل وهو سبحانه يعلم ذلك. يا اخواني هذه مسألة غريبة. الله ما يعذب على العلم او - [01:02:50](#)

على العلم يأجر على العمل على العلم ويعلم الكافر انه سيكون كافرا لكن ما يعذبه حتى عمل كافر ويعمل ان المسلم سيكون مسلما لكن لا يذيب حتى يعمل هو. فالجزاء على العمل وليس - [01:03:10](#)

على علم الله فقط تنبهوا لذلك. نعم. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول هذا السائل هل يجوز التسمي بناصر وباسماء الملائكة كجبريل ومالك؟ وهل يجوز التسمي بابرار وابتهاال؟ ايه هل يجوز ايش؟ هل يجوز - [01:03:30](#)

يجوز التسمي بناصر وباسماء الملائكة. كجبريل ومالك؟ نعم يجوز بناصر ما في مانع ونصرته على قدره ما هو بمثل نصره الله عز وجل. ويجوز تسمي باسماء الملائكة. جبريل يسمونه الان - [01:03:50](#)

جبريل كثير ابن جبريل تعرفون ابن جبريل؟ هو يعني يجوز ما في بأس ان شاء الله. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول هل يجوز التسمي بابرار وابتهاال؟ هذا سيأتي ان شاء الله البر بالرهام اه جارية - [01:04:10](#)

اسمها بره النبي صلى الله عليه وسلم غير اسمها. لان هذا من التزكية كما يأتي. فاذا كان الاسم فيه تزكية يكره. نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول هذا السائل هل اسم عبيد الله يدخل في احب الاسماء الى الله؟ هم؟ هل اسم عبيد الله - [01:04:30](#) يدخل في احب الاسماء الى الله؟ يدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم احب الاسماء الى الله عبد الله اي نعم عبيد تصغير عبد الله تصغير عبد عبيد تصغير عبد ما في بأس. نعم. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول هذا السائل - [01:04:50](#) هل اسم عبد النور من الاسماء المعبدة لغير الله؟ ما ورد هذا ومن اسمائه النور سبحانه وتعالى ما في شك النور والنور من صفاته جل وعلا. لكن ما ورد انه يسمى يعبد للنور. هذا فيه اشتباه بعد في مذهب - [01:05:10](#) لدين الفرس. يعبدون النور والظلمة. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول هل يجوز التسمي بمحسن لا بأس. محسن على قدره. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول هذا السائل العوام يسمون - [01:05:30](#) هنا العقيقة تمانم فهل هذه التسمية صحيحة وتكون احسن من اسم العقيقة؟ لا لا ما يجوز التمانم مكروهة ومنهي عنها وهي ما يعلق على الاولاد يطلقون التميمة للجاهلية على الشعر الراس اللي يولد مع المولود يسمونه تميمة عليه تميمة - [01:05:50](#) احسب ما يسمى بها. نعم. ما تسمى التميمة. تسمى العقيقة. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول هذا السائل ولا يسمى النسيكة. او الذبيحة للمولود بدل ما تقول عقيقة عن المولود تكون ذبيحة - [01:06:10](#) عن المولود او نسيك عن المولود هذا احسن وابعده. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد في قول الامام ابن حزم رحمه الله لا يرى ان اسم عبد المطلب ليس مما عبد لغير الله. هذا اسم ماضي ماضي الماضي ما يغير اللي مات صاحبه ما يغير - [01:06:30](#) عليه لكن اذا كان حيا يغير. عبد المطلب ميت. ما يغيره الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم لا يغير نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول هذا السائل ظهر في الاونة الاخيرة وايضا عبد مطلب اذا - [01:06:50](#) فيها وجد ان الاصل ان والد الرسول صلى الله عليه وسلم كان صغيرا وكان اسود وكان مع عمه المطلب يظنون انه مملوك له يقولون عبد المطلب يعني مملوك ما دربوا انه اخوه يقولون هذا عبد المطلب لانه رؤوها - [01:07:10](#) رواه اسود من السفر فقالوا هذا عبد المطلب. نعم. هذا اصله. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول هذا السائل هل يصح ان يعق الانسان عن نفسه اذا كبر ولم يعق عنه ابوه؟ ها؟ هل يصح ان يعق - [01:07:30](#) الشخص عن نفسه اذا كبر اذا لم يعق عنه ابوه؟ والله هذه مسألة ما ادري عنها يكثر السؤال عنها لكن ما ما شفنا احد من اهل العلم او ذكر عن احد من اهل العلم انه اذا لم يعق عنه ابوه انه يعق عن نفسه. هذي من حقوق الولد على والده. وليست - [01:07:50](#) على الولد هذي على الوالد. ما هي بعلى الولد. هذا من حيث التعليم. لا في اغرب من هذا. في ناس يقولون للحجاج لا الا انتم تاكدين انه مذبح عنكم عقيقة. اللي ما تأكد لازم يجيب ذبيحة ويذبحه قبل الاحرام. عقيقة - [01:08:10](#) هذا هذا من جهلهم. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول هذا السائل ظهر في الاونة الاخيرة اسامي للمواليد غير مقبولة عقلا. وبعضها تشبه اسماء الفساق والفساقات. فنود من فضيلتكم توجيه - [01:08:30](#) بما في ذلك هذا يأتي ان شاء الله حنا وقفنا على الاسماء الممنوعة او المكروهة نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد الصبر هل يحلق ويسمى في اليوم السابع ويعق عنه؟ ها؟ السقط هل يحلق ويسمى في اليوم السابع؟ الشفط آآ يغسل ويكفن - [01:08:50](#) صلى عليه اذا بلغ اربعة اشهر ولا يؤخذ منه شيء. لانه ميت. الحلق هذا للحى. اما الميت ما ما يحلق نعم اما انه يسمى نعم يسمى اما انه يعق عنه نعم يعق عنه هذي سنن مطلوبة نعم نعم احسن الله اليكم سماحة - [01:09:10](#) والد يقول هذا السائل في بلادنا قبل العيد بسبعة اشهر يقومون بتربية الاغنام وتعيين واحدة واحدة منها اضحية فهل تجب بهذا التحديد؟ وما وما الحكم لو ماتت قبل ذلك؟ اذا عينها تعينت اذا - [01:09:30](#) قال هذه اضحية تعينت ولا يجوز له ان يبيعهها ولا ان يذبحها ويأكلها لا تتعين انها اضحية وان مات بسبب اه اصابة او فلا يلزمه بدلها. ما يلزم بدلها. نعم. الا اذا كان معين عن - [01:09:50](#) الاضحية نذر عن اضحية نذر او عن وصية فاذا ماتت يبدلها بغيرها لان هذي واجبة قبل تعيين واجبة في ذمته قبل التعيين. نعم.

احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول هذا السائل اذا كانت الاضحية عوراء - [01:10:10](#)

ولكنها ليست بينة العور فهل تجزئ؟ لا البين عورها في الحديث البين عورها. فاذا كان في في عينها او في بصرها ما هذا ما يضر

النقص اليسير. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول هذا السائل - [01:10:30](#)

يكثر في الصحف قبل عيد قبل عيد الاضحى وجود اعلانات للتبرع للتبرع بقيمة اضاحي تذبج خارج البلاد. هذا هذا قلنا لكم هذا لا

يجوز هذا تغيير تغيير لهذه الشعيرة وهذولا بيون الدراهم ما عليهم من الاضاحي يستغلون - [01:10:50](#)

الفرصة هذي لجمع الدراهم والله يعلم وين تروح هالدراهم هذي. فلا تلتفتوا اليها ابدأ. هذه الاعلانات. نعم احسن الله اليك وسماحة

الوالد يقول هذا السائل هناك بعض اهل العلم يرجح جواز التضحية بالجذع من الماعز قائلا بان - [01:11:10](#)

حديث ابي بردة ليس خاصا به رضي الله عنه بعينه؟ الله هل يبي غير السنة؟ هل يبي غير السنة ويغير كلام الرسول صلى الله عليه

وسلم؟ قال لن تجزي لاحد بعدك. هذا يقول لا تجزي لغيره. يعني يعاكس قول الرسول صلى الله عليه وسلم. لا يجوز هذا. هذا كلام -

[01:11:30](#)

نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول هذا السائل ما حكم الاضحية بمقطوع الالية خلقة؟ مثل بعض الاغنام المستوردة والتي

تسمى البرابر. اللي ما لها ذنب من اللي ما لها الية من الاصل تذبج - [01:11:50](#)

هذي خلقتها اما مقطوعة الالية فهذه عيب هذا نقص فيها اذا كان اصل لها الية وقطعت هذا نقص ما تجي نعم وقد صدر بهذا قرار من

عند كبار العلماء انه اذا كانت مقطوعة الالية انها لا تجزي لانهما بعير نعم - [01:12:10](#)

احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول هذا السائل ما حكم ذبيحة اهل الكتاب الذين يذكرون المسيح عليها؟ هل هي جائزة محرمة؟ اذا

اسم المسيح عليها فلا تحل. حتى لو المسلم ذبحها وقال باسم المسيح او باسم محمد ما تجزي. ولا تأكلوا - [01:12:30](#)

آآ فكلوا مما ذكر اسم الله عليهم كنتم بايات المؤمنين. آآ لابد من ذكر اسم الله واما اذا ذكر اسم غيره فانها لا تجوز لان هذه عبادة لغير

الله. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول هذا السائل هل صحيح انه لا يجوز - [01:12:50](#)

كسر عظم العقيقة بعد ذبحها سمعتم في الحديث فلا يكسر عظمها لكن الحديث فيه مقال ولا الصحيح انه لا بأس ان شاء الله. نعم.

ويقولون تفاعل سلامة المولود. لكن ما له اصل ان شاء الله. ما في بأس ان شاء الله - [01:13:10](#)

نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول هذا السائل من ذبح للقبور فقد اشرك فهل يعذر بالجهل في الدنيا ويسمى مسلما لا مشركا

كيف يسمى المشرك مسلما في الدنيا؟ اللي يذبح لغير الله هذا مشرك. وليس مسلما. ويعذر بالجهل وين يعيش فيه هو؟ يعيش -

[01:13:30](#)

المريخ ولا يعيش بين المسلمين وبين يسمع القرآن ويسمع آآ كلام اهل العلم ويسمع ما هو معذور بالجهل هذا لكن يقلد القبوريين

يمشي معهم ولا سأل. ولا سمع لي ينهى عن ذلك يقول هذولا وهابية ولا هذولا متشدة - [01:13:50](#)

يعني الجهل ما هو بتري عذر دائم له خدود نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول هذا السائل عند عند الذبح وقطع الرأس اذا تركنا

البهيمة طريق عند الذبح وقطع رأس البهيمة اذا تركناها طليقة - [01:14:10](#)

فان دمها يتطاير على الجدران. فهل هناك؟ اعد السؤال. يقول احسن الله اليكم عند الذبح وقطع رأس البهيمة. اذا تركناها طليقة فان

دمها يتطاير طليقا. ايه فان دمها يتطاير على الجدران؟ ابدأ اذا اذا قطع المرء - [01:14:30](#)

والحلقوم والوديان فلن يتطاير الدم. بل يشطب يشخط على الارض ولا يتطاير نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول هذا السائل

ما حكم قتل الاضحية بالمسدس؟ نعم يقول ما حكم قتل الاضحية - [01:14:50](#)

يأتي بمسدس المسدس ما هو الة تذكية ما هو الك ذكاة ما يجوز. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول هذا السائل ما حكم

التسمية بعبد الله وعبد المعبود؟ عبد الاله لا بأس. اما عبد الموجود موجود ليس من اسماء الله - [01:15:10](#)

ليس من اسمائه الموجود انما يخبر عنه بالموجود اما انه يقال من اسمائه الموجود فهذا لم يرد والموجود ليس فيه مدح الموجود

اسماء الله تتضمن المدح والكمال اما الموجود كل شئ موجود كل ما هو على - [01:15:30](#)

آآ الوجود قال له موجود. ليس فيه مدح. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول هذا السائل من حج اذا واوصى اهله بذبح يقول احسن الله اليكم من حج مفردا واوصى اهله بذبح اضحية هل الافضل له - [01:15:50](#)

ان يحج متمتعا او مفردا؟ اعد السؤال. يقول احسن الله اليكم. من اوصى اهله بذبح اضحية فهل الافضل له ان يحج متمتعا ام مفردا؟ الافضل متمتعا. ولكن عند الاحرام لا يأخذ شيء من شعوره ولا من اظفاره - [01:16:10](#)

اذا دخلت العشر اذا صار يبي يحرم وقت العشر بعد دخول العشر يمتنع عن اخذ شعور او اظفار حتى تذبح الاضحية لكن اذا تحلل من العمرة فلا بأس ان يقصر من رأسه لان هذا نسك. يقصر من رأسه ولو كان يريد ان يضحى. اما - [01:16:30](#)

اخذ الاظفار واخذ العانة والابار هذي يمسك عنها. الى ان تذبح الاضحية. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول هذا السائل هل يجوز ذبح ناقة واحدة بدل شاتين للذكر؟ ها؟ هل يجوز ذبح ناقة واحدة عن الشاتين للذكر - [01:16:50](#)

يجوز العقيقة في بهيمة الانعام فيجوز ان يعق عن المولود بناقة او ببقرة او اذا كان ذكر بجائزة. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول هل يجوز دفع القيمة للجمعية - [01:17:10](#)

ليقوموا بذبح العقيقة وتوزيعها؟ لا لا مثل الاضحية قلنا هذي شعيرة وعبادة. ينفذها ينفذها صاحب بيت او او ولي المولود ينفذها في بيت. يتوسع بها اهل البيت ويفرحون بها ويأكلون ويوزعون نعم انتهى الله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - [01:17:30](#)